

١	الباب الأول : التنظيم القانوني لحقوق المسجونين
٣	الفصل الأول : حقوق الإنسان المسجون على المستويين الدولي والداخلي
٦	المبحث الأول : حق المسجون في المعاملة الإنسانية
٧	المطلب الأول : حماية المسجون من التعذيب
	أولا : حماية المسجون من التعذيب على الصعيد العالمي
٨	أ - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١٠	ب - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
١٤	ج - اتفاقية مناهضة التعذيب
١٥	- تعريف التعذيب وفقا لاتفاقية التعذيب
١٧	- الوضع عند اختلاف القوانين الداخلية عن المعاهدات الدولية
١٨	ثانيا : حماية المسجونين من التعذيب على الصعيد الوطني
٢٠	أ - الحماية الدستورية للمسجون من التعذيب
٢١	ب - حماية المسجون من التعذيب في القوانين الوضعية
٢٣	- القيود الواردة على حق المجنى عليه في تحريك الدعوى الجنائية في جريمة التعذيب
٢٥	- تقدير ما تقرره المادة (١٢٦) عقوبات .
	- التعويض العادل وطلب المساءلة التأديبية لرجال الشرطة
٢٦	المبحث الثاني : حظر كافة أوجه إساءة معاملة المسجون
	أولا: حماية المسجون من الأوجه الأخرى لإساءة المعاملة على الصعيد الدولي
	أ - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢٧	ب - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
٢٨	ثانيا : حماية المسجون من الأوجه الأخرى لإساءة المعاملة على الصعيد الوطني
	- تقدير الجزاء المقرر لجريمة استعمال القسوة
٣٠	- مدى اتفاق وضع القيد الحديدي في قديم المحكوم عليه داخل الليمان أو خارجه مع الحق في المعاملة الإنسانية للمحكوم عليه
٣٢	- مدى جواز التذرع بأوامر الرؤساء كمبرر للتعذيب أو إساءة المعاملة
	ثالثا : حماية الإنسان المسجون من إساءة المعاملة بين النصوص والواقع العملي
٣٣	أولا : تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان
٣٦	ثانيا : تقارير بعض منظمات حقوق الإنسان
٣٨	تعقيب

٣٨	المبحث الثاني : حق المسجون في التعليم والثقافة
٤٣	المطلب الأول : حق المسجون في التعليم والثقافة على الصعيد الدولي أ- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ب- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ج- قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين
٤٥	المطلب الثاني : حق المسجون في التعليم والثقافة على الصعيد الوطني
٤٨	أ - التنظيم الدستوري للحق في التعليم ب- التنظيم القانوني لحق المسجون في التعليم والثقافة
٤٩	- ضرورة وجود مكتبة بكل سجن
٥٠	- حق المسجون في استحضار الكتب والصحف والمجلات على نفقته الخاصة
٥١	ج- حق المسجون في التعليم والتثقيف بين النصوص والواقع العملي ١- الوضع من خلال تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان ٢- الوضع من خلال تقارير بعض منظمات لحقوق الإنسان
٥٣	
٥٥	المبحث الثالث : حق المسجون في الرعاية الصحية
٥٦	المطلب الأول : حق المسجون في الرعاية الصحية على الصعيد العالمي أ- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ب - العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ج- قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين
٥٧	
٥٨	تعقيب
٦٠	المطلب الثاني : حق المسجون في الرعاية الصحية على الصعيد الوطني أ - التنظيم الدستوري للحق في الرعاية الصحية ب- قانون تنظيم السجون واللائحة الداخلية للسجون - واجبات طبيب السجن عن الإجراءات الصحية للمسجونين - اختصاصات طبيب السجن بالإشراف على التنفيذ العقابي من الناحية الصحية والاستثناء الوارد على تلك القاعدة
٦١	
٦٢	
٦٣	- تعقيب - الوضع في حالة عدم توافر الرعاية الصحية بمستشفى السجن - وجوب عزل المسجون المريض بمرض معد - الرعاية الصحية للمحكوم. عليهن الحوامل - مسئولية الإدارات العقابية عن تطعيم المسجونين - تقديرنا لتبعية وخضوع أطباء مصلحة السجون لوزارة الداخلية
٦٤	
٦٥	
٦٨	المطلب الثالث : حق المسجون في الرعاية الصحية بين النصوص والواقع العملي أولا : الواقع العملي من خلال تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان

٧٠	ثانيا : الوضع من خلال بعض منظمات حقوق الإنسان
	أ- تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان
٧١	ب- تقرير جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء
٧٢	رأينا في الموضوع
٧٤	المبحث الرابع : حق المسجون في حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية
٧٥	المطلب الأول : حق المسجون في حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية على الصعيد العالمي
	أ - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وحمايته للحق في حرية العقيدة
٧٦	ب - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
٧٩	ج - قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين
٨١	المطلب الثاني: حق المسجون في حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية على الصعيد الوطني
	أ - الحماية الدستورية لحرية العقيدة وممارسة الشعائر
	- تقديرنا لحكم المحكمة الإدارية العليا المتعلق بحرية العقيدة
٨٢	- مدى حرية إقامة الشعائر الدينية
٨٣	- حكم المحكمة العليا وإيراد قيود على ممارسة الشعائر الدينية
	ب - قانون تنظيم المسجون واللائحة الداخلية للمسجون
	- نظام زيارة رجل الدين لبقية الطوائف الدينية
٨٨	المطلب الثالث : حق المسجون في حرية العقيدة وإقامة الشعائر بين النصوص والواقع
	المبحث الخامس : حق المسجون في الزيارة والتراسل
٩٠	المطلب الأول : حق المسجون في الزيارة والتراسل على الصعيد العالمي
٩٢	أ - العهد الدولي لحقوق الإنسان
٩٣	ب - العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٩٤	ج- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
٩٦	د- قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء
	- اتصال المسجون بالممثلين الدبلوماسيين التابعين لدولته
	- التبليغ عن الوفاة والمرض والنقل
٩٧	- التوسع في مظاهر الصلة بين المسجون والمجتمع الخارجي
٩٨	المطلب الثاني : حق المسجون في الزيارة والتراسل على الصعيد الوطني
	أ - الدستور
٩٩	ب - قانون تنظيم المسجون واللائحة الداخلية للمسجون
	- جواز منح المسجون زيارة خاصة
١٠٠	- جواز المنع للزيارة منعا مطلقا أو مقيدا
	- المفهوم الصحيح للمنع المطلق أو المقيد للزيارة
١٠١	- تنظيم لائحة المسجون للحق في الزيارة والتراسل

١٠٢	أ - تنظيم الحق في التراسل والزيارة لفئات المودعين بالسجون
١٠٣	ب - مكان الزيارة
	ج - مدة الزيارة
	د - عدد الزائرين
١٠٤	هـ - مدى ما يمكن للمسجون قبوله من هدايا زائريه و - كيفية إجراء الزيارة - خضوع مراسلات المسجون للرقابة - تفتيرنا لمدى مطابقة المادة (٦١) من اللائحة الداخلية للمسجون المتعلقة بفرض قيود على مراسلات المسجون لقواعد الدستور
١٠٥	- التصريح المؤقت بالخروج
١٠٨	- مدى إمكانية اتصال المسجون بأسرته وأقاربه تليفونيا
١٠٩	- مدى إمكان المسجون بالاختلاء الشرعي بزوجه
١١١	- وضع المشكلة في الفقه الإسلامي
١١٢	- موقف بعض النظم العقابية من المشكلة
	- الوضع في النظام العقابي المصري
١١٤	المطلب الثاني : حق المسجون في الزيارة والتراسل بين النصوص والواقع العملي
١١٧	أولا : لوضع من خلال تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان
١٢١	ثانيا : لوضع من خلال بعض منظمات حقوق الإنسان
١٢٢	المبحث السادس : حق المسجون في الشكوى والتقاضى
	المطلب الأول : حق المسجون في الشكوى والتقاضى على الصعيد العالمي
	أ - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١٢٣	ب - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
١٢٤	ج - قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين
١٢٦	- تنظيم كيفية التقدم بالشكوى
١٢٦	المطلب الثاني : حق المسجون في الشكوى والتقاضى على الصعيد الوطني
١٢٧	أ - التنظيم الدستوري للحق في الشكوى والتقاضى
	ب - التنظيم التشريعي للحق في الشكوى والتقاضى
	أولا : الحق في تقديم الشكوى
	تعقيب
١٣٠	- مدى حق السجناء في تزويدهم بالمعلومات المتعلقة بحقوقهم واجباتهم
١٣١	- الوضع في التشريعات المقارنة
١٣٢	ثانيا : الحق في التقاضى
١٣٤	المطلب الثالث : حق المسجون في الشكوى بين النصوص والواقع

	أولاً : الوضع من خلال تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان
	حق الشكوى للمجلس القومي لحقوق الإنسان
١٣٩	ثانياً : الوضع من خلال تقارير بعض منظمات حقوق الإنسان
	أ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان
١٤٠	ب - مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء
١٤٣	الفصل الثاني: ملاحظات ختامية بشأن حقوق المسجونين والمعتقلين
١٤٤	المبحث الأول : عدم دستورية القرار بقانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم السجون
	- الوضع الدستوري قبل صدور دستور ١٩٥٦
	- الوضع بعد صدور دستور ١٩٥٦
	- اختصاص مجلس الأمة التشريعي
	- اختصاص السلطة التنفيذية بإصدار لوائح الضرورة والقرارات بقوانين
١٤٦	- شروط إصدار لوائح الضرورة
١٥١	- مدى توافر حالة الضرورة التي تسمح بإصدار القرار بقانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون
	- تقديرنا للقيمة الحالية للقرار بقانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦
١٥٤	- مدلول تصديق البرلمان على لوائح الضرورة
١٥٥	المبحث الثاني : توصيات لتفعيل الضمانات القانونية لحقوق المسجونين
١٥٧	المطلب الأول : وجوب نقل تبعية السجون إلى وزارة العدل والأخذ بنظام قاضي التنفيذ
١٦١	أ - نقل تبعية السجون إلى وزارة العدل
١٦٢	ب - تبعية السجون إلى وزارة العدل
	ب - الأخذ بنظام الإشراف القضائي على تنفيذ العقوبات
١٦٦	المطلب الثاني : تفعيل دور النيابة العامة في التفتيش على السجون والمعتقلات وأماكن الاحتجاز
١٧١	- تقديرنا لدور النيابة في التفتيش على السجون
١٧٥	المطلب الثالث : السماح لمنظمات حقوق الإنسان بزيارة السجون والمعتقلات وأماكن الاحتجاز
١٧٦	- علاقة الحكومة مع منظمات حقوق الإنسان الوطنية
١٧٨	- تقديرنا لدور منظمات حقوق الإنسان الوطنية فيما يتعلق بالسجون والمعتقلات
	الباب الثاني : النظام التأديبي للمسجونين
١٨٠	الفصل الأول : ماهية الخطأ التأديبي للمسجون
١٨١	المبحث الأول : تعريف المخالفة التأديبية للمسجون
١٨٢	المبحث الثاني : أركان الخطأ التأديبي للمسجون
١٨٥	أولاً : الركن المادي - تعريف الركن المادي
١٨٦	- أمثلة لبعض المخالفات التأديبية للمسجونين
	- عدم إمكان تقييد المخالفات التأديبية للمسجونين

١٨٨
١٩١
١٩٣
١٩٥
١٩٨
٢٠١
٢٠٥
٢٠٦
٢٠٧
٢١٠
٢١١
٢١٢
٢١٣
٢١٦
٢١٧
٢١٨
٢١٩
٢٢٠
٢٢١
٢٢٣
٢٢٧
٢٢٨
٢٢٩
٢٣٠
٢٣١
٢٣٢
٢٣٣

- التقنين الجزئى للمخالفات التأديبية للمسجونين
- شروط واقعة الخطأ التأديبي
- أحوال انتهاء انخطأ التأديبي
ثانيا : الركن المعنوى
المبحث الثالث : طبيعة المخالفات التأديبية للمسجون
- مبدأ الشرعية في المخالفات التأديبية
- تقديرنا للرأى المنادى بافتقاد قانون تنظيم السجون مبدأ الشرعية
تقدم المخالفة التأديبية للمسجون
المبحث الرابع : علاقة الخطأ التأديبي للمسجون بالجريمة الجنائية
- طبيعة العلاقة بين الجريمة التأديبية والجريمة الجنائية
- طبيعة العلاقة بين الجريمة التأديبية والجريمة الجنائية وفقا لقانون تنظيم السجون
- الوضع في حالة ارتكاب المسجون جريمة جنائية تشكل فى الوقت نفسه خطأ تأديبيا
الفصل الثانى : الجزاءات التأديبية فى التشريع المقارن والمصرى
المبحث الأول : تعريف الجزاء التأديبي للمسجون وبيان طبيعته
أ - التعريف بالجزاء التأديبي للمسجون
ب - طبيعة العقوبة التأديبية للمسجون
- مبدأ شرعية العقوبة التأديبية
المبحث الثانى : صور الجزاءات التأديبية للمسجونين فى التشريع المقارن والمصرى
المطلب الأول : الجزاءات التأديبية للمسجونين فى التشريع المقارن
١ - التأديب فى القانون العراقى
٢ - التأديب فى القانون الليبى
٣ - التأديب فى المملكة العربية السعودية
٤ - التأديب فى القانون الكويتى
تعقيب
المطلب الثانى : الجزاءات التأديبية فى قانون تنظيم السجون المصرى
أولا : الإنذار
ثانيا : الحرمان من كل أو بعض الامتيازات المقررة لدرجة المسجون أو فنته لمدة لا تزيد على ثلاثين يوما
- امتيازات درجات المسجونين
- امتيازات المحبوسين احتياطيا
ثالثا : تأخير نقل المسجون إلى درجة أعلى من درجته فى السجن لمدة لا تزيد على ستة أشهر
رابعا : تنزيل المسجون إلى درجة أقل من درجته فى السجن لمدة لا تزيد على ستة أشهر
تعقيب

٢٣٣	خامسا : الحبس الانفرادى لمدة لا تزيد على خمسة عشر يوما
٢٣٥	- الأثر الذى تترتب على عقوبة الحبس الانفرادى
	- التمييز بين الحبس الانفرادى كجزاء وكتدبير تحفظى
٢٣٥	- مدى لمكان تطبيق الحبس الانفرادى على المسجون الخطر
٢٣٧	تعقيب
٢٣٨	سادسا : وضع المحكوم عليه بغرفة التأديب المخصصة
٢٣٩	- أماكن تنفيذ عقوبة الإيداع بغرفة التأديب المخصصة
٢٤١	تخيرنا للرأى المنادى بإلغاء عقوبة الإيداع بغرفة التأديب المخصصة
٢٤٢	سابعاً : جلد المسجون بما لا يزيد على (٣٦) جلده
٢٤٣	- الأخطاء التى تجبر توقيع عقوبة الجلد
٢٤٥	- تعقيب
٢٤٦	- إلغاء النص المتعلق بعقوبة الجلد
٢٤٧	المبحث الثالث : أثر الجزاءات التأديبية على المسجونين
٢٤٩	أولاً : عدم تأثير الجزاء التأديبى على موعد الإفراج المقرر قضائياً
٢٥٠	ثانياً : تأثير الجزاءات التأديبية على المسجون فى حالة الإفراج الشرطى
٢٥٢	ثالثاً : أثر الجزاء التأديبى على الإفراج بالعفو
٢٥٤	رابعاً : أثر الجزاء التأديبى على استحقاق المسجون للزيارة والترامل
٢٥٤	خامساً : أثر الجزاء التأديبى على نقل المسجون لصالح الضبط والربط
٢٥٥	أثر النقل لصالح الضبط والربط على المسجون
٢٥٦	تعقيب
٢٥٨	الفصل الثالث : السلطات التأديبية فى قانون ينظم السجون
٢٦٠	المبحث الأول : الرؤساء المباشرون للمسجون
٢٦٠	الاختصاص التأديبى لمدير السجن أو مأموره
٢٦٣	المبحث الثانى : السلطة الرئاسية
٢٦٤	مدى جواز التفويض فى تأديب المسجونين
٢٦٦	عقاب المسجون يتم مرة واحدة عن ذات الفعل
٢٦٧	الفصل الرابع : ضمانات توقيع الجزاءات التأديبية للمسجونين
٢٦٩	المبحث الأول : الضمانات السابقة على توقيع الجزاء التأديبى على المسجون
٢٦٩	المطلب الأول : مواجهة المسجون بالوقائع المنسوبة إليه
٢٧١	المطلب الثانى : إجراء تحقيق مع المسجون
٢٧٢	أ - تدوين التحقيق
٢٧٥	- السلطة المختصة بإحالة المسجونين إلى التحقيق
	- الوضع فى حالة عدم إجراء تحقيق

٢٧٦	ب - تفتيش المسجون المتهم بارتكاب مخالفة تأديبية - مشروعية تفتيش المسجون
٢٧٨	ج - تمكين المسجون المتهم من الدفاع عن نفسه
٢٧٩	- الوضع في حالة رفض المسجون الإدلاء بأقواله في التحقيق
٢٨٠	- إلهام الكذب
٢٨١	المبحث الثاني : الضمانات المعاصرة لتوقيع الجزاء التأديبي على المسجون
٢٨٢	المطلب الأول : ضمانات الحيدة
٢٨٤	- وضع مبدأ الحيدة في تأديب المسجونين
٢٨٥	المطلب الثاني : تسبب قرار الجزاء التأديبي
٢٨٦	- الأصل وجوب الالتزام بتسبب الجزاء ولو لم يرد به نص
٢٨٧	- وضع ضمانات التسبب في قانون تنظيم السجون
٢٨٨	المطلب الثالث : تناسب الجزاء مع المخالفة التأديبية
٢٩١	المبحث الثالث : الضمانات اللاحقة لتوقيع الجزاء التأديبي على المسجون
٢٩٢	المطلب الأول : التظلم الإداري
	- مدى إمكان قيام المسجون بتقديم تظلم من قرارات الجزاءات التأديبية
٢٩٣	- نوع التظلم المقدم من المسجون
٢٩٥	- أثر التظلم
٢٩٧	المطلب الثاني : التظلم القضائي
	طعن المسجون في القرارات التأديبية
٢٩٨	تقديرنا لرأى هذا الجانب من الفقه
٣٠٠	أولا : تحديد معنى النهائية
٣٠١	ثانيا : المفارقة في الاختصاص التأديبي بين كل من مدير السجن ومدير عام السجون
٣٠٢	ثالثا : عدم إمكان الطعن في القرارات التأديبية التي توقع على المسجون بتعارض مع حق التقاضي
٣٠٤	رابعا : خضوع الإدارة للقانون
٣٠٤	خامسا : حظر النص في القوانين على تحصين أى عمل أو قرار إداري من رقابة القضاء
٣٠٧	- الجهة القضائية المختصة بنظر طعون المسجون في القرارات التأديبية
٣٠٨	- لوجه الإلغاء
٣٠٩	- طبيعة مسئولية الإدارة العقابية بالتعويض عن الأضرار الناتجة عن الجزاءات التأديبية
٣١١	الباب الثالث : الرقابة القضائية على منازعات المسجونين في فرنسا ومصر
٣١٢	الفصل الأول : الوضع في فرنسا
٣١٣	المبحث الأول : نطاق اختصاص القضاء العادي بمنازعات المسجونين
٣١٦	المطلب الأول : منازعات المسجونين التي تدخل في اختصاص القضاء العادي

٢١٧	١ - المنازعات الخاصة بالحبس الاحتياطي
٢١٩	٢ - المنازعات الخاصة بالمعوقات المفيدة للحرية
٢٢١	٣ - المنازعات مع الأشخاص المعنوية الخاصة
٢٢٢	٤ - لقرارات المتعلقة بتطبيق العقوبات
٢٢٩	المطلب الثاني : معيار توزيع الاختصاص بقرارات قاضي التنفيذ بين القضاة الإداري والإداري
٢٣١	- تقدير معيار محكمة التزاع
٢٣٤	- تقديرنا لهذا الرأي
٢٣٥	المبحث الثاني : رقابة القضاء الإداري على المرافق العقابية
٢٣٧	المطلب الأول : رقابة المشروعية
	الفرع الأول : قرارات الجزاءات التأديبية
	- لوضع بالنسبة للجزاءات التأديبية الموقعة من مدير المؤسسة العقابية
	- لقرارات الجزاءات التأديبية تعد من إجراءات التنظيم الداخلي للمؤسسة
٢٣٩	- موقف المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
٢٤١	- تغير اتجاه مجلس الدولة بعد حكم ملري عام ١٩٩٥
٢٤٤	- لوضع بعد صدور المرسوم الصادر في ١٢ أبريل ١٩٩٦ بإصلاح النظام التأديبي للمسجونين
٢٤٦	نتيجا : للجزاءات الموقعة من قاضي تطبيق العقوبات
٢٤٨	الفرع الثاني : لقرارات المتعلقة بتصنيف والعزل ونظام السجن
	أ - لقرارات المتعلقة بتصنيف والنقل
٢٤٩	ب - لقرارات المتعلقة بتطبيق نظام خاص على أحد المسجونين
٢٥١	ج - لوضع في العزل
٢٥٢	الفرع الثالث : لقرارات المتعلقة بعلاقة المرفق العقابي بالخارج
	- تراجع استخدام النظام الداخلي للمرفق فيما يتعلق بقرارات المؤسسة العقابية بالخارج
٢٥٦	الفرع الرابع : لقرارات المتعلقة بأمور للسجناء ومشترياتهم
	أ - المرحلة السابقة على حكم Cherbannel
٢٥٧	ب - المرحلة اللاحقة على حكم Cherbannel
٢٥٩	المطلب الثاني : مسؤولية الدولة عن أعمال المرافق العقابية
٢٦٢	الفرع الأول : المسؤولية عن الأضرار التي تلحق بالمسجونين
٢٦٣	لولا : الرعاية الصحية للمسجونين
٢٦٥	- موقف مجلس الدولة بعد حكم عام ١٩٩٢
٢٦٦	- لوضع بعد صدور قانون إصلاح الرعاية الصحية في المرافق العقابية
	نتيجا : حالات فتح للمسجونين
٢٧٠	ثانيا : الأضرار الناشئة عن العمل العقابي
٢٧٢	رابعا : الأضرار الناشئة عن أعمال العنف

٣٧٢

- أفعال العنف من العاملين فى الإدارة العقابية

٣٧٤

الفرع الثانى : المسئولية بدون خطأ

٣٧٩

المطلب الثانى : رقابة القضاء الإدارى على أعمال المرافق العقابية فى مصر

٣٨٠

المبحث الأول : رقابة الإعتناء

٣٨٢

المطلب الأول : الجزاءات التأديبية

٣٨٢

- تقديرنا لهذا الرأى

٣٨٥

- موقف القضاء الإدارى

٣٩٠

المطلب الثانى : قرار الإفراج الشرطى

- الطابع الإدارى لقرار الإفراج الشرطى

- موقف القضاء الإدارى

٣٩٦

المطلب الثالث : الامتناع عن التمكين من دخول الامتحانات

٣٩٨

- مدى جواز الاحتجاج بالظروف الأمنية لعدم تمكين المسجونين من أداء الامتحانات بمقر

٣٩٩

الللجان

٤٠٠

تعقيب

٤٠٤

- الحق فى مواصلة التعليم والالتحاق بالدراسات العليا

٤٠٧

المطلب الرابع : رفض الإفراج عن المحكوم عليه بعد انتهاء مدة عقوبته

٤١٥

المطلب الخامس : قرار المنع من الزيارة أو المراسلة

٤١٥

- التمكين من زيارة المحكوم عليه بدون وجود أسلاك

٤١٩

- صور من تعنت الإدارة فى منع الزيارة عن المسجون

٤٢٠

- تعقيب

٤٢٣

المطلب السادس : العفو عن باقى العقوبة المحكوم بها

٤٢٤

- قرار رئيس الجمهورية بالعفو عن باقى العقوبة ليس من أعمال السيادة

٤٢٦

- سلطة رئيس الجمهورية فى العفو عن العقوبة أو تخفيفها سلطة تنفيذية

٤٢٧

المطلب السابع : قرار الإفراج الصحى

٤٣٣

- تكليف موافقة النائب العام كأحد شروط الإفراج الصحى

٤٣٤

المبحث الثانى : رقابة قضاء التعويض

٤٤٣

المطلب الأول : موقف القضاء العادى من التعويض عن أضرار المرافق العقابية

المطلب الثانى : موقف القضاء الإدارى من التعويض عن أضرار المرافق العقابية